

قلائد المرجان في بيان الناسخ والمنسوخ في القرآن

- قوله تعالى ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما ءاتيتموهن 19 .
منسوخ بالاستثناء على ما فيه وهو ألا يأتين بفاحشة مبينة فيباح حينئذ عضلهن ويحل للزوج خلعهما بعوض .
والفاحشة النشوز أو الزنا .
قوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح آبؤكم من النساء إلا ما قد سلف إنه كان فاحشة ومقتا وساء سيلا 22 .
اختلف المفسرون ف قيل هي محكمة .
وقيل استثنى ا□ ما قد سلف من أفعالهم أي ما سلف قد عفوت عنه .
قوله تعالى وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف 23 .
استثنى منه أيضا ما قد سلف